

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ١٠١٧١ لسنة ٢٠١١

وزير العدل

بعد الاطلاع على الإعلان الدستوري الصادر بتاريخ ٢٠١١/٢/١٣ ؛
وعلى الإعلان الدستوري الصادر بتاريخ ٢٠١١/٣/٣٠ ؛
وعلى قانون الإجراءات الجنائية رقم ١٥٠ لسنة ١٩٥٠ وتعديلاته ؛
وعلى قانون السلطة القضائية رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ وتعديلاته ؛
وعلى كتاب السيد المستشار الدكتور النائب العام المؤرخ ٢٠١١/١٠/١٥ ؛
وبناءً على ما عرضه السيد المستشار مساعد وزير العدل لشئون إدارة المحاكم ؛

قرر:

(المادة الاولى)

يكون مقر نيابة الدرب الأحمر الجزئية ، التابعة لنيابة جنوب القاهرة الكلية
بالدور الخامس بمبنى محكمة جنوب القاهرة الابتدائية الجديد ، الكائن بشارع زينهم
بجوار مصلحة الطب الشرعي - محافظة القاهرة ، بدلاً من مقرها الحالي .

(المادة الثانية)

على الإدارات المختصة بوزارة العدل والنيابة العامة تنفيذ هذا القرار .

(المادة الثالثة)

يُنشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويُعمل به اعتباراً من يوم السبت

الموافق ٢٠١١/١٠/٢٢

صدر في ٢٠١١/١٠/١٧

وزير العدل

المستشار / محمد عبد العزيز الجندي